

كلوديت سركيس

يحصن الوزير السابق زياد بارود حكومة تصريف الأعمال على إعداد مشروع قانون موازنة لترسله إلى مجلس النواب لأنه "موجب دستوري عليها سواء كانت مكتملة الأوصاف أو حكومة تصريف أعمال".

ويقول لـ"النهار" إن "اجتهاد مجلس شورى الدولة واضح جدا في قرارين له عامي 1969 و 1995 يؤكدان أن المفهوم الضيق لتصريف الأعمال يشمل بوضوح الأمور المرتبطة بمهل حاسمة، ولاسيما في معرض المهل الدستورية، وليس بمهل قانونية فحسب لأن الموازنة ترتبط بالعقد العادي لمجلس النواب الذي يبدأ في أول ثلثاء يولي 15 تشرين الأول ويستمر حتى 31 كانون الأول، حيث كان يفترض إقرارها خلال هذا العقد لأن المادة 32 في الدستور تنص صراحة على أن تخصص جلساته للبحث في الموازنة والتصويت عليها قبل كل عمل آخر، بعد أن تكون الحكومة، وهذه مسؤوليتها، أعدت مشروعها وأقرته لترسله بموجب مرسوم إلى المجلس، وفقاً للآلية الدستورية، فيقره بقانون قبل نهاية العام لتحديد النفقات والواردات المرتقبتين للسنة المقبلة".

ويعتبر بارود ان ما حصل هو "تخطٍ لعدم احترام المادة 32 تحت عنوان حكومة تصريف أعمال وجائحة كورونا، والتي والمادة 83 في الدستور أوجبتا على الحكومة تقديم مشروع موازنة شاملة في بدء عقد تشرين الأول" الماضي. وفي رأيه "وتطبيقاً لهاتين المادتين واجتهاد مجلس الشورى لا تستطيع حكومة تصريف أعمال أن تقول إن إعداد المشروع ليس من شأنها، بل على العكس هو من الأمور الملحة والمرتبطة بمهل دستورية. وعلى أي حكومة ولو كانت لتصريف الأعمال أن تحترم هذه الاجراءات".

ويرى أن رفع وزير المال غازي وزني مشروع الموازنة الى رئاسة الحكومة "خطوة جيدة ولو متأخرة وكان يجب أن تحصل".

ويشير الى أن ربط مشروع الموازنة بالقانون 213 الذي أقره مجلس النواب أخيراً يستند في الاسباب الموجبة الى المادة 86 في الدستور التي تتحدث عن حالة احتمال عدم صدور الموازنة قبل نهاية العقد العادي لمجلس النواب، وتتص: "يدعو رئيس الجمهورية بالإتفاق مع رئيس الحكومة مجلس النواب فوراً إلى عقد استثنائي يستمر لغاية نهاية كانون الثاني لمتابعة درس الموازنة".

وجود موازنة من شأنه ان يحدد الصريفات حيث ثمة حاجة في ظل الأزمة الاقتصادية إلى ترشيدها وإثارة هذه الحاجة عفوياً. وتبعاً لذلك يسأل بارود: "لماذا لم يقدم أي من النواب على تقديم سؤال الى الحكومة عن عدم حصول مشروع الموازنة، ولا أقول تقديم استجواب أو طرح ثقة إنما بالحد الأدنى؟ وبدل أن تتم مساءلة الحكومة عن عدم تقديمه ذهب مجلس النواب الى القانون 213 الذي أجاز الصرف على القاعدة الإثني عشرية ربطاً بالمادة 86 لأنه عملاً بها إذا انقضى شهر كانون الثاني 2021 ولم تقرر الموازنة ندخل في فراغ تشريعي لغياب الإجازة بصرف الرواتب وجباية الضرائب ونفقات أجازها القانون 213 إعتباراً من أول شباط 2021 ولغاية صدور قانون موازنة هذه السنة، على أن تجري بحسبه الجباية والصرف إستناداً إلى أرقام الاعتمادات المرصدة في موازنة عام 2020. وهو تدبير جرت العادة عليه منذ توقف إقرار الموازنة عام 2005 حتى عام 2017. يبدو وكأننا عود على بدء الى زمن عدم صدور موازنات إلا إذا صدر مرسوم موازنة هذه السنة ولو متأخراً لاحتمال أن ينتهي الأمر بمناقشة المجلس المشروع في حال وصله من الحكومة التي لا بد لها من أن تجتمع".

ويؤكد المحامي بارود: "في قراءتي الدستورية لا شيء إطلاقاً يمنع مجلس الوزراء من الاجتماع، حتى لو كان حكومة تصريف اعمال لأنه أمر ملح ويرتبط بمهل، فينعتقد بوجود مشروع الموازنة بندا وحيدا على جدول الأعمال لدرسه ومناقشته وإقراره فأرساله إلى مجلس النواب. هذا دستورياً، أما في السياسة فهذا موضوع قد يحمل تفسيرات أخرى وأنا غير معني بها".

يأتي عدم إقرار الموازنة في وقت يطالب المجتمع الدولي لبنان بنهج الإصلاحات كشرط للمساعدات. وبالنسبة إلى الوزير السابق "قبل أن ننظر بالضرر في العلاقة مع الدول الصديقة والمانحة، فهذا أمر مضر تجاه الشعب اللبناني لأن الإشكالية هي في عدم احترام الدستور، فما يحصل هو تخطٍ واضح لأحكامه الواضحة والملزمة، كما أن انتظام الوضع المالي المأزوم يمر عبر موازنة شفافة وقطع حساب. البعض يريدنا ان ننسى أننا نحن في حرق دائم للمادة 87 في الدستور التي تقرر إقرار قطع حساب قبل نشر الموازنة. وهذه الحالة قائمة منذ عام 2005 ولا تزال، إذ عندما أقرت موازنة عام 2017 نُشرت من دون قطع حساب للأعوام السابقة. وهذه مخالفة دستورية متمادية لهذه المادة. أما عندما نتحدث عن إصلاحات فأولها يقضي بشفافية الأرقام المالية، ولا يمكن تصور شفافية فيها إلا عبر موازنة وقطع حساب، وتغييب الأخير المزمّن والمستمر يضاف اليه اليوم التأخير في إقرارها، هما مؤشران لاستمرار التعاطي مع هذه الأمور بخفة أو بعدم مسؤولية. فلا نعرف كيف ستعاطى الدولة مع صندوق النقد الدولي والدول المانحة اللذين يبنيان عملهما على الأرقام بحسب الأصول التي نتخطاها. وفي رأبي لا شيء يبرر عدم إقرار موازنة إطلاقاً".